

دور النخبة المثقفة في حماية حقوق الإنسان العربي

م.د. علي عيد حمد
م. باحث جاسم محمد طه
كلية العلوم السياسية – جامعة الموصل

تاريخ تسليم البحث : 2010/3/29 ؛ تاريخ قبول النشر : 2010/6/24

ملخص البحث :

تلعب النخب المثقفة في اية أمة كانت وفي الوطن العربي على وجه الخصوص دورا مهما وأساسيا في تعزيز بل وحماية حقوق الإنسان. لقد غدت مسألة حقوق الإنسان من أهم المسائل التي تجري مناقشتها في عالم اليوم ويتناول التنظير لها النخب المثقفة ذوي الفكر وحملته القلم في العالم العربي، إذ تبنت النخب المثقفة مسألة الديمقراطية وحقوق الانسان متمسكين بها بوجه الدكتوريات السائدة في انحاء متفرقة من العالم العربي.

تنطلق الدراسة من فرضية مفادها ان قدرا كبيرا من اسباب الهزائم العسكرية والسياسية التي لحقت بالامة العربية وحطمت اهدافها الوطنية والقومية وجعلت حالة الياس والعقم المعنوي تخيم على عقلية المواطن العربي كان بسبب حرمان المواطن من حقوقه وحياته الاساسية فضلا عن غياب الدور الفعال للنخب المثقفة في حماية هذه الحقوق والحريات. وفي ضوء ذلك فاننا نرى ان المطلوب من النخب المثقفة ليس القيام بحركة سياسية او اتخاذ مواقف سياسية معارضة للانظمة القائمة ، بل ان تتحمل مسؤوليتها في وضع الانظمة امام مسؤولياتها لتحقيق ما التزمت وتعهدت قانونا بتحقيقه بحكم الاتفاقيات الدولية ، وان تحشد النخبة المثقفة في سبيل ذلك جميع امكاناتها المهنية والفكرية مع الاستعانة بالمنظمات الدولية في مجال حقوق الانسان، فالمطلوب اذن هو انطلاقه حقيقية واعيه من اجل تعزيز حقوق الانسان العربي من اجل تحقيق مبدا سيادة القانون.

The Role of the Intelligentsia in Promoting the Arab Human Rights (Political Perspective)

Lecturer Dr. Ali ̣Ead
Hamad

Research Assistant
Jassim Mohammed Taha

College of Political Science - University of Mosul

Abstract:

In any nation in general and in the Arab Nation in particular, intelligentsias play a significant and essential role not only in promoting but also in preserving human rights.

The question of human rights has become one of the most important issues under discussion in the world of today. Theorization for human rights tackles intelligentsias, thinkers and writers, in the Arab World. Intelligentsias have firmly adopted the issue of democracy and human rights, in the face of prevailing dictatorships in various regions in the Arab World.

The study hypothesizes that a great deal of military and political reasons of defeats, that faced the Arab Nation, destroying its patriotic and national goals and making depression and moral barrenness control the Arabic citizen's mentality, was due to depriving that citizen of the basic rights and liberties, not to mention the absence of the intelligentsias' active role in keeping these rights and liberties.

Accordingly, we see that the intelligentsia is not required to make a political movement or take political stands opposing the current regimes, yet to shoulder responsibilities in urging these regimes to perform their duties in achieving what they have legally committed themselves to carry out according to the international agreements. And that the intelligentsia has to gather for this aim all its professional and intellectual capacities with the aid of human rights international organization.

المقدمة :

تلعب النخب المثقفة بشكل عام وفي الوطن العربي بشكل خاص دورا مهما وأساسيا في تعزيز بل وحماية حقوق الإنسان في الوطن العربي .

اذ غدت مسألة حقوق الإنسان من أهم المسائل التي تجري مناقشتها في عالم اليوم من قبل النخبة المثقفة واهتم بها المختصون من الاجتماعيين والتربويين والسياسيين وحملة القلم في العالم العربي.

لقد تبنت النخب المثقفة مسألة الديمقراطية وحقوق الإنسان متمسكين بها في وجه الدكتاتوريات السائدة في أنحاء متفرقة من العالم العربي ، لقد أصبح المجال مفتوحا لهذا النموذج السياسي للانتشار بعد أن تبين أن نموذج الحكم الديمقراطي هو نموذج متفوق .

وهنا يرد تساؤل وهو هل يمكن للفكر العربي ان يتبنى قضية حقوق الانسان ، ويسعى الى تفعيلها وتمثيلها في كافة المستويات ، وهل أن الأوان للفقهاء السياسي العربي أن يخرج من إطاره المحلي وان يتعدى دائرته الضيقة ليقف شامخا بنفسه في مواجهة التراث العالمي المعاصر من مبادئ حقوق الإنسان ؟ هل هو بمستطيع أن يتناول ليقف أمام تيارات التأمل العالمي حول ظاهرة السلطة والتعامل بين الشعوب وحقوق الإنسان موقف المناطحة والنقد البناء.....

تعد الارض العربية مهد الحضارات وهي التي ظهر فيها المفكرون والسياسيون والعلماء والفقهاء ومن بينهم ((ابن سينا ، ابن رشد ، والفارابي ، وابن خلدون)) فهل سوف يقدر لها خلال ربع القرن القادم أن تقدم أيضا نماذج من العبقورية الفكرية حول التأمل السياسي والدفاع عن حقوق الإنسان العربي وهكذا يتعين علينا أن نطرح أكثر من تساؤل واحد : هل هذه الأمة العربية التي تنتمي إلى عالم عرف كيف ينحني أمام الفكر وكيف يقدر العلم والعلماء وحيث لم يتردد قادتها وفي أكثر من مناسبة أن يلجئوا إلى القدرات الفكرية الخلاقة يطلبون منها النصح والإرشاد دخلت في طور جديد أساسه ومتغيره الحقيقي إغلاق كل اتصال بين الفكر والحركة ، ولم تقتصر على أن نسمع قيادتنا تبحث عن الخبرة والنصح والإرشاد لدى علماء ألمان أو روس أو أمريكيين بل وتفتخر بذلك .

إن القيادات الحاكمة في العالم العربي ليست فقط قاصرة على أن تملك مدركات واحده ومشاركه أو على الأقل متجانسة ومتناسقة بخصوص مصير تلك الأمة بل أنها قد أصبحت أبواقا تعبر عن مدركات القوى الاجنبية في تعاملها مع المنطقة .

ومع ذلك فان العالم العربي ليس بعيدا عن مسألة الديمقراطية وحقوق الإنسان رغم ما يتردد أحيانا من أفكار تقول بأنه يرفض الديمقراطية او تقول بأنه يتردد في السير في مسارها.

هدف البحث :

يهدف البحث الى:

1. تسليط الضوء على دور النخبة المثقفة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في الوطن العربي.
2. فضلا عن التعرف على حقوق الإنسان في الخطاب الرسمي العربي .
3. معرفة ماهية حقوق الإنسان.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في الدور الذي تمارسه النخب المثقفة في قيادة المجتمع وفي تبصير الناس بحقوقهم وواجباتهم ومعرفة الى أي مدى تتسع تلك الحقوق والى أي مدى تضيق تلك الحقوق والحريات.

فرضية البحث:

ينطلق البحث من فرضية مفادها إن قدرا كبيرا من أسباب الهزائم العسكرية والسياسية التي لحقت بالأمم العربية وحطمت أهدافها الوطنية والقومية وجعلت حالة اليأس تخيم على عقلية المواطن العربي كانت بسبب حرمانه من حقوقه وحرياته الأساسية فضلا عن غياب الدور الفعال للنخب المثقفة في حماية هذه الحقوق والحريات في المجتمع.

منهج البحث:

اعتمدت الدراسة في جانبها التطبيقي على المنهج التاريخي والمنهج النظمي ، لطبيعة الموضوع الذي يجمع بين سرد الاحداث التاريخية وتحليلها سياسيا وبيان ترابطها وعلاقاتها ، والسعي لبلورة رؤية واضحة عن دور النخبة المثقفة في تعزيز وحماية حقوق الانسان العربي ووضعها في اطار علمي ، وتم الاعتماد على المنهج الوضعي في تدعيم البحث من جانبه النظري بالاعتماد على ما توفر من ادبيات وبحوث منشورة عن منظمات دولية كتبت عن حقوق الانسان .

هيكلية البحث:

وعليه تم تقسيم الدراسة الى مقدمه ومبحثين وخاتمة وعلى النحو الاتي:

المبحث الأول: دور النخبة المثقفة في تعزيز حقوق الإنسان العربي

المطلب الأول: دور النخبة المثقفة في نشر ثقافة حقوق الانسان.

المطلب الثاني: تجريد الانسان العربي من حقوقه وحرياته الاساسيه.

((الأساليب المستجده في تطبيق سياسة تطويع الانسان العربي))

المطلب الثالث: العوامل المساعدة في نجاح سياسة تطويع الانسان العربي.

المبحث الثاني حقوق الإنسان في الخطاب الرسمي العربي:

المطلب الأول: حقوق الإنسان في الخطاب الرسمي العربي.

المطلب الثاني: لجان الدفاع عن حقوق الإنسان العربي.

المطلب الثالث : الانظمه العربية وحقوق الانسان.

المطلب الرابع: اهمية التدخل التشريعي للدولة في تطبيق الاتفاقيات الدولي له لحقوق الإنسان .

الخاتمة:

المبحث الأول: دور النخبة المثقفة في تعزيز حقوق الإنسان العربي
المطلب الأول: دور أُنخب المثقفة في نشر ثقافة حقوق الإنسان وتعزيزها:

إن موضوع حقوق الإنسان في الوطن العربي ما زال بلا دراسته شامله. ورغم وجود دراسات عن حقوق الإنسان وعقد ندوات وتقديم تقارير (1) فإن موضوع حقوق الإنسان ما زال يحتاج إلى مزيد من الدراسة والتعمق .

إن قدراً كبيراً من أسباب الهزائم العسكرية والسياسية التي أصابت الأمة وجمعت أهدافها القومية وكذلك العقم المعنوي الذي يخيم على نفسية المواطن العربي إنما يعود أساساً إلى حرمان هذا المواطن من عدد كبير من حقوقه وحرياته الأساسية أو وقوعه تحت وطأة الخوف الدائم من فقدان الحد الأدنى المتوافر له من بعضها . وبقيناُ فإن المسؤولية الأولى والكبرى في كل الكوارث التي لحقت بالأمة وقضاياها منذ بداية عهود الاستقلال إنما تقع على عاتق أنظمة الحكم العربية دون تجاهل بالطبع للطبيعة الاستثنائية للتحديات الهائلة التي واجهت الأمة في الداخل والخارج خلال الثلاثين سنة الأخيرة ، أو للقصور الذاتي الذي تميزت به الحركات والأحزاب السياسية والأخطاء التي ارتكبتها خلال الفترة المذكورة . وعلى الرغم من أن الخروج نهائياً من المأزق الذي تعيشه ألامه إنما يستوجب حل أزمة الحكم في الوطن العربي .

فقد حجب ضباب المعارك ألوهمية التي خضناها والانتصارات الكلامية التي حققناها والتجارب ألثورية التي مررنا بها رؤية معطيات الواقع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي فضلاً عن العربي والدولي . وأين اختفى عنصر الشباب المدرسي والجامعي والعمالي الذي كان عماد الحركة الوطنية حتى نهاية الستينات من هذا القرن . واقع الحال إن أي قراءة علمية للخطوط البيانية أدالة على تطور المواقف والأدوار العربية الرسمية وغير الرسمية إزاء الانتكاسات التي مرت بها ألامه العربية بدأً من سقوط تجربة الوحدة الأولى عام 1961 ومروراً بكارثة عام 1967 وانتهاء بتوقيع معاهدة الصلح العربية الاسرائيلية عام 1979 ، فكل تراجع رسمي عن الأهداف الكبرى واكبه تضائل شعبي في التمسك بها وهكذا حجم هدف الو حده الاستراتيجي ، دولة الو حده الكبرى، إلى أن أصبحت ألمحافظة على جامعة الدول العربية هي غاية المنى وتقتزمت الأهداف ألمرحليه من وحدة الهدف إلى وحدة الصف إلى التضامن العربي ومنها نزولاً إلى وحدة الصمود والتصدي إلى أن أصبح الصمود وحده أملاً يداعب الخيال .

إن ما حدث كان نتيجة طبيعية لاستمرار حرمان المواطن العربي من حقوقه وحرياته الأساسية بأساليب جديدة ومتطورة قامت على سياسة الإلهاء والترهيب والترغيب أو العصا والجزر ه واستهدفت تدجين المواطن و تطويعه وصولاً إلى تعطيل اهتمامه ومن ثم تحجيم أهدافه الوطنية والقومية .

إن النتيجة الطبيعية تكون بوجوب العمل على حل أزمة المواطن العربي العادي ومحاولة إخراجهم من القمع الذي وضعوه فيه وصولاً إلى إعادة ثقته بأمته والتزاماته بقضايا الوطن والقومية وليس هناك من يقدر على أداء هذا الدور سوى الطليعة العربية المثقفة التي يؤرقها ويعذب ضمائرهم اليوم تلك الحال التي وصلنا إليها دون محاولة جادة منها لوقف تدهورها كيلا نقول تغييرها (2) .

إن الدفاع عن حقوق الإنسان ليس علماً فحسب وإنما هو إلى جانب ذلك تعليم فواجب المنظمات التي تدافع عن الحريات كما هو واجب الأحزاب أن تبصر المواطنين وبطرق النشر والإعلام كلها وعلى أوسع نطاق ممكن بحقوق الإنسان في بلدها وإلى أي مدى تمتد وعلى أي نحو تضيق أو تمتد (3)

المطلب الثاني : تجريد الانسان العربي من حقوقه وحرياته الاساسيه: الأساليب المستجدة في تطبيق سياسة تطويع الانسان العربي:

إن اعتماد الأساليب المتطورة والمدرسة في تطبيق سياسة تطويع الانسان العربي قد بدأت بعد وفاة الرئيس الراحل جمال عبد الناصر في أواخر عام 1970، وبقينا فان حقوق الإنسان أمدنية والسياسية في الوطن العربي لم تكن بشكل عام أفضل منها قبل وفاته بعدها . ويكاد يكون شبه إجماع بين المفكرين العرب بمن فيهم الناصريون على صحة انصراف هذا التقويم على مصر ذاتها مع فارقين كبيرين اولهما يتمثل في الدور القيادي الذي لعبه الرئيس الراحل في التصدي للقضايا القومية العربية الكبرى مما لم يشهد الوطن العربي مثيلاً له منذ بداية عهود الاستقلال حتى اليوم وثانيهما يتمثل في تركيز سياسته أداخليه على محاولة تعزيز حقوق الإنسان أاقتصادي والاجتماعي والثقافي بغض النظر عن مدى ما جرى تحقيقه في هذا المجال ، وقد جاءت وفاة الرئيس المصري عبد الناصر لتمنح الانظمة فرصتها الأولى للتفكير الهادئ فيما يمكن أن تفعله لتطويع مواطنيها واحتواء طموحاتهم الوطنية والقومية وإذا كانت حرب 1973 بما رافقها من انتصارات أوليه ومن استعمال لسلح النفط بشكل لم يسبق له مثيل قد أنعشت الآمال أعامه فانه سرعان ما خابت تلك الآمال نتيجة إجهاض المنجزات الأولى التي حققتها تلك الحرب، اذ تتلخص سياسة تطويع المواطن بإفساح المجال له بشكل عام في أن يعمل ويأكل ويلهو وينام ويسافر أينما يشاء على أن يترك للنظام أن يفكر عنه ويقرر سياسة الدولة بالنيابة عنه . فإذا خرج عن هذه القاعد ه تعرض لإجراءات تبدأ في مطاردته في رزقه وقد تنتهي باختفائه ألسري وربما إلى الأبد وهو المرض الجديد الذي بدأ ينتقل إلى بعض أجزاء الوطن العربي وان كان تطبيقه لا يزال محدوداً في نطاق ضيق من حسن الحظ (4)

إن الحاجة إلى حماية الفرد مما قد يتعرض له من عنف وتعسف على أراضي الدول التي يتواجد عليها ولدت مجموعتين متميزتين من القواعد قسم منها سمي بالقانون الدولي الإنساني الذي كمصطلح ظهر في سبعينات القرن الماضي وارتبط بالمفاوضات التي جرت بين 1974. 1977 في جنيف والتي انتهت بوضع بر وتوكولي جنيف الملحقين باتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 والذي له مرادفات أخرى سبقته في الظهور - وهما مصطلح قانون الحرب ومصطلح قانون النزاعات المسلحة واللذان يشجع استخدامهما من قبل العسكريين والقسم الثاني من القواعد يطلق عليها تسمية القانون الدولي لحقوق الإنسان الذي كمصطلح أيضا ظهر في سبعينات القرن الماضي على اثر نفاذ العهدين الدوليين لحقوق الإنسان (5) . وعليه يمكن تلخيص الأساليب المتطور ه التي اتبعتها الانظمة في تطويع مواطنيها بما يلي :

أ. أسلوب الإلهاء

وقد تمثل في تشجيع النشاطات ألياضيه والفنيه بشكل ملحوظ بما يعنيه ذلك من شغل أوقات فراغ قطاع كبير من عنصر الشباب وتشجيع انتشار التلفاز وتنويع برامجه خاصة الغر بيه أو التغريبيه . وقد نجح الإعلام الرسمي إلى حد بعيد من خلال احتكاره لوسائط الإعلام في غسل أدمغة المواطنين في عدد من الأقطار العربيه ،علما ان الدول العربية بشكل عام لا تعمل على اشغال اوقات فراغ الشباب ،وهناك مطالب عديدة تطالب بوضع برامج وافكار لاشغال اوقات فراغ الشباب.

(إن العالم العربي اليوم ما زال يعاني من بعض مظاهر التخلف الفكري فهو لا يملك تصورا ذاتيا وهو ليس قادرا على أن يملك تصورا واحدا متناسقا وهو يرفض أي محاولة لفهم العالم الذي يحيط به من منطلق وضعه المتميز وطبيعة أوضاعه أليستراتيجيه ومصالحه أليقوميه والنتائج ؟ فشل كلي وشامل في نطاق التعامل الدولي إن أي حركه لا يسبقها تصور وأي تعامل لا يعد له الفكر وأي تفاوض لم ينبعث من إطار محدد لذلك الذي يسمى الحد الأقصى للمطالب والحد الأدنى للتنازلات لايمكن أن يؤدي إلا إلى الفشل الذريع (6) .

ب. أسلوب التنفيس:

وقد تمثل بتمكين أليصحافه من التعبير عن رأيها إلى حد كبير إزاء الأعداء الخارجيين وفي توجيه النقد إلى الانظمة العربية بشكل عام شريطة عدم التخصيص إلا إذا تطلبت مصلحة النظام ذلك مع استمرار حظر التطرق إلى سياسة النظام نفسه .

ج. أسلوب تشجيع الاستهلاك

وقد تمثل ذلك ليس فقط في فتح الأسواق المحلية الاستهلاكية بالطرق لمشروعه وغير المشروع في الانظمه ذات القطاع العام بل أيضا من خلال فتح باب الإعلان في جميع وسائل الإعلام الامر الذي أدى إلى فتح شهيه المواطن على كسب المال لكي يلحق او يقلد جيرانه وأقاربه وأصدقائه بما يجعله قادرا" على مجارة النمط الاستهلاكي في المجتمع، بما يعنيه ذلك من اثر على المعايير الاخلاقيه في المجتمع .

د. توسيع القاعدة الاقتصادية ذات المصلحه في استقرار النظام واستمراره وتمثل ذلك في استقطاب أعداد كبيره من خريجي الجامعات وأصحاب الكفاءات للالتحاق بالخدمه الحكوميه بغض النظر عن مدى الرغبه في الاستفادة من قدراتهم كما تمثل في إضفاء الامتيازات على الكوادر العليا في القوات المسلحة وتضخيم حجم تلك القوات بحيث يمكن اعتبارها في عدد من الأقطار العربيه من المؤسسات الاستهلاكية الكبرى غير الانتاجيه التي تعيل قطاعا واسعا من المواطنين . ومن الواضح أن تضخيم حجم القوات المسلحة دون تمكينها من أداء دورها في الدفاع عن القضايا القومية ودون الاستفادة منها في تدعيم البنيه الاساسيه للاقتصاد لايمكن اعتبارها سوى ظاهره من ظواهر البطاله ألمقنعة .

المطلب الثالث: العوامل المساعد ه في نجاح سياسة تطويع الانسان العربي :

بعد اندثار أمل المواطن العادي في مستقبل أفضل كذاك الذي كان يمثل في نظرة عبد الناصر ، وانعدام ثقته برغبة أي من الانظمه القائمة أو قدرتها على الارتفاع إلى مستوى المسؤوليه القوميـه وما يعنيه ذلك من التصدي لمعالجة قضايا ألامه المصيرية بالجديه التي تستحقها ساهم عاملان أساسيان أكثر من غيرهما في تمكين تلك الانظمه من تحقيق سياساتها في تطويع المواطن العربي وتحجيم طموحاته القوميـه : استمرار العمل بالقوانين الاستثنائية من جهة وغياب القيادة الوطنية البديله من جهة أخرى .

أ. القوانين الاستثنائية :

عمدت الانظمة العربيه المختلفه في كثير من ممارساتها في قمع حقوق الإنسان العربي وحرياته الاساسية منذ فجر الاستقلال إلى سن قوانين استثنائية أوقفت العمل بعدد من تلك الحقوق والحريات الدستورية والضمانات القانونية المنصوص عليها في القانون من اجل حمايتها . وقد صدرت تلك القوانين الاستثنائية بالاستناد النحالات الطوارئ أو الأحكام العرفيه ألمعلنه

والتي اتخذت ذريعه لها أما حالة الحرب مع إسرائيل وإما تعرض الأمن الداخلي أو الخارجي للخطر ودائماً باسم المحافظة على امن المواطنين ومصالحهم . وقد فرضت هذه القوانين الاستثنائية في عدد كبير من الأقطار العربية على فترات متقطعة في بعض الحالات وشبه دائمه في حالات أخرى بحيث أصبحت القوانين العادية هي الاستثناء والقوانين الاستثنائية هي الأصل والقاعد هـ . ولعل من اخطر النتائج التي تمخضت عنها هذه القوانين بالاضافه إلى استغلالها في قمع الحريات قيام طبقه من الحكام الإداريين والعسكريين احتكرت الصلاحيات الكبير هـ التي خولتها لهم هذه القوانين بحيث اصبحوا قادرين على إقناع الحكام إذا أعوزتهم الحاجه إلى ذلك ، بضرورة الاستمرار في الإبقاء على تلك القوانين مع ما يستتبعه ذلك من قيام طبقه الوسطاء والمنفعيين وازدهار مهنة التجسس على أصحاب الضمائر ألحيه من أصحاب الرأي الآخر . وهكذا ألغت القوانين الاستثنائية عمليا دور المؤسسات وانتهكت مبدأ سيادة القانون وهو الذي لا يستقيم نظام عصري من دونه ولا تتوافر حماية الحقوق والحريات خارج إطاره . ذلك إن معيار ممارسة الفرد لحقوقه وحرياته يمكن في مدى احترام مبدأ سيادة القانون الذي يعيش في ظله .

ب. التجربة الحزبيه وانعدام ألقياده ألوطنيه ألبديله :

لم يكن من الممكن للانظمة العربية أن تنجح في تدجين المواطن أو تطويعه على الأقل بهذا القدر من النجاح ، لولا تجربه المواطن مع الأحزاب والحزبية وانعدام ألقياده ألوطنية ألبديله . فقد شغلت هذه الأحزاب نفسها بمحاولة حل أزمة الحاكم من فوق: أي القفز إلى الحكم بأي سبيل بحجة تحقيق السياسات التي نادت بها وحاولت من خلالها استقطاب الجماهير المتعطشة للتغيير . وقد تغيرت أنظمة وحكومات عديده نتيجة ذلك دون أن يفلح النظام الجديد أو الحكومة الجديد هـ في الغالب في إثبات أفضليتها على ما سبقتها من انظمه وحكومات بل إن الأمور قد سارت إجمالاً من سئ إلى أسوأ حتى بات من المألوف أن يترحم الناس في كل عهد على ذاك الذي سبقه بما في ذلك ما يعرف بالعهود البائد هـ . لقد كان التوجه منصّباً دوماً نحو ألقمه نحو رأس الحكم . وكان يتم باسم التحرير أو الوحد هـ أو الاشتراكيه أو القضاء على الفساد والرشوه أو با سمها جميعاً حتى إذا ما تم الوصول إلى ألقمه تكررت تجربه وتكررت الشكوى ذاتها .

وقد فشلت جميع تلك الأحزاب في خلق تيار جماهيري واع ويقظ في مرحلة ما بعد الانقلابات ، بسبب فشلها في وضع برامج عمل تصل بها إلى القاعد هـ في الريف قبل ألعدينه وفي الأحياء الشعبيه من ألعدينه قبل أحياءها ألعراقيه ، كما فشلت في إعطاء المثل على قدرتها على العمل الأجدر والأصح عندما فشلت في ملاحقه قضايا المواطن العادي ألعياتيه التي تبنتها

وهي في ألمعارضه وإعطائها ما تحتاجه من اهتمام ورعاية سواء كانت تلك القضايا مما يمس أمنه وسلامته أو حقوقه الاجتماعية والثقافية . وهكذا انكفأ المواطن العادي على ذاته ساعياً في طريق الأمان على مستقبله ومستقبل أطفاله (7) .

المبحث الثاني حقوق الإنسان في الخطاب الرسمي العربي المطلب الأول : حقوق الإنسان في الدساتير العربية:

ونقصد هنا الدساتير ولغة الاعلام والمناسبات والذي يراجع الدساتير ويسمع الإذاعات والخطب الرسمية في المناسبات ، يجد الانظمة العربية والاسلامية تتحدث لغة حقوق الإنسان والديمقراطية وإرادة الشعب ويكفي أن نعود إلى الدساتير لنرى كيف تنص على حقوق الإنسان وسنقدم بعض النماذج للتدليل :

ففي الأردن ينص الدستور الأردني في الفصل الثاني على ((حقوق الأردنيين وواجبا تهم)) ففي المادة (7) ((الحرية الشخصية مصونة)) وفي المادة (8) : ((لا يجوز أن يوقف احد أو يحبس إلا وفق أحكام القانون)) . وفي المادة (10) ((للمساكن حرمة فلا يجوز دخولها إلا في الأحوال ألمبينة في القانون ، وبالكيفية المنصوص عليها فيه)) وفي المادة (15) 1- تكفل ألدولة حرية الرأي ، ولكل أردني أن يعرب عن رأيه بالقول والكتابة والتصوير وسائر وسائل التعبير بشرط ألا يتجاوز حدود القانون ، 2- ((أصحافه والطباعة حرتان ضمن حدود القانون)) 3- ((لا يجوز تعطيل الصحف ولا إلغاء امتيازها إلا وفق أحكام القانون)) . وتحدد المادة 16 في البنود (1) و(2) و(3) الحق في الاجتماع وتأليف الجمعيات والأحزاب السياسية . وتعتبر المادة (18) ((جميع المراسلات البر يديه والبرقيه والمخاطبات ألهااتفية سرية فلا تخضع للمراقبة أو التوقيف إلا في الأحوال ألمعينة في القانون)) .

وهذا ما ينص عليه دستور البحرين والعراق وكل الدساتير الأخرى من الكويت إلى المغرب . وهذا ما تكرسه أيضا لغة الخطاب الرسمي في الإعلام الرسمي ومختلف المناسبات ألداخلية والخارجية .

وتحاول كل النظم العربية والاسلامية أن تشدد على إنها ديمقراطية ، وإنها تمثل الارادة الشعبية ، وتحترم حقوق الإنسان احتراماً كاملاً في كل الحالات حتى عندما لا يكون هناك دستور ، كما هي حال العربية السعودية التي تعتمد على القران الكريم والسنة النبوية الشريفة أو عندما يعلق الدستور وتعلن الأحكام ألعرفيه أو عندما تعلق بلا إعلان وتسود الأحكام ألعرفيه ، حتى عندما يعلن إلغاءها .

وعليه فإن الذي يقرأ نصوص الدساتير ، أو يسمع خطابات المناسبات ولغة الإعلام الرسمي ، يكون مطالباً بأن يعتقد بأن الدول العربية والاسلاميه دول ديمقراطية تحرص على احترام حقوق الإنسان ، وتمنع انتهاكها بكل الوسائل (8) .

إن شيوع وتداول الخطاب العربي الرسمي في كل مكان عن الديمقراطية وحقوق الإنسان في السنوات الاخيره لا يتطلب الكثير من التوثيق . إن مسألة الديمقراطية وحقوق الإنسان وما يصحبها من اهتمام بشأن فكرة المجتمع المدني أمر يجري تناوله في الوطن العربي في الكثير من الكتابات السياسيه والاكاديميه والصحفيه وغيرها (9) .

لقد حرم المواطن العربي من حقه في الحياة الكريمة التي توفر ضمانات العمل والعلاج والدراسة والأجر الكافي والشيخوخة . وهو ما بات مصدر قلق كبير للجماهير الأوسع من الشعب ، وخاصة بسبب التطورات في العقدين الماضيين التي دفعت الدول ذات التوجه الاشتراكي إلى الاتجاه نحو الخصخصة وإلى إطلاق القوى الرأسماليه لتمارس أشكال النهب والاستثمار (10)

المطلب الثاني لجان الدفاع عن حقوق الإنسان العربي :

إن اللجان والجمعيات ألقائمه في عدد من الأقطار العربية والمشكلة طبقا لقوانين الجمعيات يمكنها أن تفعل الكثير في مجال خدمة الأهداف التي شكلت من اجلها ولعل من أهم ما تستطيع أن تفعله أعداد سجلات منظمه وكامله يجري استكمالها أولا بأول في حالات انتهاك حقوق الإنسان أواقعه ضمن مناطق عملها وبخاصة حالات الحرمان من الحقوق ومن ثم التدخل لدى السلطات المسؤوله من اجل وقف تلك الانتهاكات على أن يواكب ذلك تأمين الخدمات ألقانونيه بالتعاون مع نقابة المحامين لكل من يعجز عن تأمينها لسبب أو لآخر . ومن المهم هنا الاشاره إلى أن تجرد مثل هذه اللجان في عملها الإنساني المحض وعدم تمييزها بين حاله وأخرى لأي سبب كان خاصة بسبب الرأي السياسي أوالدين أو العنصر أو الجنس هو الذي يكسبها الاحترام والمصداقيه لدى الجميع .

إن قله من اللجان والجمعيات العربيه ألقائمه حاليا تحت ذلك الاسم تقوم عمليا ببعض ما يفترض فيها القيام به بحكم مبررات وجودها .

لقد أثبتت تجارب الأمم الأخرى إن من أهم مقومات نجاح اللجان والجمعيات ألوطنيه تلك الاتصالات ألباشره والدائمه التي تنشئها مع المنظمات الدوليه غير الحكوميه ألعامله في مجال حقوق الإنسان . فقد اكتسبت هذه المنظمات مصداقيه وسمعه واسعتين خلال العقدين الأخيرين بسبب تصديها للدفاع عن قضايا حقوق الإنسان في العالم الثالث وإن نشاطها مقتصر فيما سبق على العالم الصناعي ونظرا لدقة معلوماتها وصدق مصادرها إجمالا .

ولعل دور هذه المنظمات غير الحكومية يكتسب أهميه خاصه نظرا لان معظم هذه المنظمات قائم في الدول ذات النظم الرأسماليه ، المثل الأعلى لمعظم الانظمه العربيه وحليفتها ، والتي يهم الانظمه عدم افتضاح أمرها لدى الرأي العام فيها ومن ناحية أخرى فان خلق مثل هذا الاتصال من شأنه أن يضيفي على اللجان الوطنيه لحقوق الإنسان حماية وحصانه نسبيه بالطبع إزاء السلطات المحليه نظرا لما يمكن أن يحدثه رد فعل تلك المنظمات الدوليه غير الحكوميه لأي قمع يمارس ضد هذه اللجان أو الجمعيات أو أعضاءها من اثر على سمعة الانظمه ومكانتها في العالم وبهذه المناسبه فان بإمكان اللجان العربيه ألعامه للدفاع عن حقوق الإنسان في الوطن العربي عند قيامها أن تحصل على أصفه الاستشاريه لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي إذا توافرت لها الشروط المطلوبه .

ولعل مما يؤسف له انه برغم كثرة حالات الحرمان التعسفي من حق الحياة والتعذيب والاعتقال لمدد طويله دون محاكمه والتي إصابه المئات كي لا نقول الآلاف من المواطنين العرب على أيدي حكوماتهم خلال العشرين سنه الاخيره فان عددا قليلا منها قد وصل إلى إسماع تلك المنظمات غير الحكوميه وتلعب نقابات المحامين الوطنيه دور مهم في مجال الدفاع عن حقوق المواطن وحياته الاساسيه . وليس هناك أجدد من اتحاد المحامين العرب بالقيام بذلك الدور فهو التنظيم العربي غير الحكومي الاكثر سمعه واحتراما ونشاطا في مجال الدفاع عن الحقوق الوطنيه واكلها تأثيرا بسياسات الانظمة العربيه (11) .

المطلب الثالث: الانظمة العربيه وحقوق الانسان:

في العاشر من كانون الأول من كل عام تحتفل أجهزة الإعلام الرسمي في الاقطار العربيه بذكرى صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، وتحتفل معها في المناسبه نفسها بعض الهيئات والأحزاب ولجان حقوق الإنسان وبعض جمعيات الحقوقيين ، . إلا أن التركيز الأكبر وأحيانا الأوحد الذي تنصب عليه البيانات العربيه أصادره في هذه المناسبه فهو حقوق المواطن العربي المهد وره في ظل الحكم ((الإسرائيلي)) وإذا كان العالم يذكر الآن ما يجري في ظل الاحتلال الإسرائيلي وينبيري عدد من أحراره للدفاع عن ضحايا ذلك الاحتلال فان الفضل يرجع في الأساس إلى صمود هؤلاء في مقاومتهم بجميع الطرق لشتى تلك الممارسات المنافيه لحقوق الإنسان، ولان حرية التعبير عن الرأي ونقل المعلومات متوافر ه هناك إلى المدى الذي يسمح لوسائل الإعلام الاجنبيه أن تعرف حقائق ما يجري أولا بأول وكم من يواجه فيها المواطن العربي في الخارج بالسؤال : وانتم في بلدكم أليس هناك ما تشكون منه من حرمان الحقوق والحريات ؟ ولماذا صمتكم المطبق على ما يصيبكم من الانظمه أحاكمه عندكم ؟

إن مبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان قد جرى تحديدها وتفصيلها في اتفاقين دوليين تبنتهما أجمعيه ألعامه للأمم المتحدة عام 1966 بموافقة أأالبية العظمى من الدول الأعضاء بما في ذلك الأقطار العربية وأصبا ساريا المفعول في آذار 1976 .

وهذه الحقوق تعتبر غائبة في معظم البلدان العربية إما لانعدام مضمونها ومعناها الفعلي وإما بسبب انعدام ضمانات حمايتها . ومن هذه الحقوق يذكر على سبيل المثال حرية الرأي والتعبير عنه وهذا الحق يعني بالأساس حرية الرأي الأخر والقدر ه على التعبير عنه وهو يعني حرية انتقاد السياسة ألعامه للدولة خارجيه كانت أم داخلية وينتفي هذا الحق بالطبع إذا اقتصر على حرية نقد سياسات الدول أو الانظمة الأخرى ألعادية فقط أو على تعميم النقد .

ومن هذه الحقوق أيضا الحق في التجمع السلمي سواء أكان ذلك في أماكن مغلقة أو في الساحات ألعامه . وتتنتفي مثل هذه الحرية إذا لم يكن ممكنا قيام أي تجمع سلمي إلا إذا أوجت به أو نظمتة السلطات أأرسمية أو أجهزتها المختصة أو حزبها الواحد الأوحد . ومنها أيضا حق الفرد في حرية أألمشاركه مع آخرين بما في ذلك حق تشكيل النقابات أو الانضمام إليها لحماية مصالحه وهذا الحق يشمل أيضا تشكيل الأحزاب السيساسيه والنقابات المهنيه فضلا عن نقابات العمال . وينتفي هذا الحق إذا منع قيام الأحزاب أو تشكيل النقابات أو سمح بقيامها مع تمييز النظام ودعمه وحمايته لحزب أو نقابه على حساب الأحزاب أو النقابات الأخرى أو تقييد حرياتها وتعطيل نشاطها بشتى السبل وخلافا لمبدأ المساواة بين المواطنين كأمه ومن الحقوق السيساسيه التي حرم منها المواطن في معظم الأقطار العربية منذ فجر استقلالها مع الأسف يذكر حقه في أألمشاركه في إدارة الحياة ألعامه إما مباشرة وإما عن طريق ممثلين يختارهم بحرية :أي حقه في أن يتقدم على قدم المساواة ، متمتعا بنفس القدر من الضمانات والحماية بترشيح نفسه أو في ممارسة حقه في انتخاب من ينوب عنه في انتخابات حرة دوريه عامه تجري بطريق الاقتراع السري وتكون خاليه من كل ضغط أو تأثير حكومي بكل ما يستتبع ذلك من حق المنتخبين في إدارة الحياة ألعامه (الحكومة) بشكل مباشر وينتفي هذا الحق بطبيعة الحال إذا انتفت الانتخابات ألعامه في نظام أألدوله أو إذا جرى حصر السلطة أألتشريعيه في يد حاكم مطلق أو مجلس حكم أو مجلس معين مهما كان اسمه . كما ينتفي معنى الانتخابات أألحرة وألعامه إذا اقتصر الترشيح على لوائح منزله من أي من قيادة السلطة أو من حزبها الوحيد أو على من توافق تلك أألقياده أو الحزب على ترشيحه مسبقا .

والى جانب حق المواطن في أألمشاركه في إدارة الحياة ألعامه يوجد حقه في الحصول على أأأخدمه ألعامه في بلاده على أسس من المساواة وهذا يعني وجوب استناد التعيين في الوظائف ألعامه إلى معايير وشروط موضوعيه تطبق على الجميع وعلى قدم المساواة وإذا كانت

النظم الأكثر ديمقراطية في العالم لا ترى في قصر الوظائف السياسي العليا على أنصار الحزب الحاكم فمن باب أولى أن تعمل ذلك نظم غير ديمقراطية بحكم القوة والأمر الواقع .

وقد نص الاتفاق الدولي لحقوق الإنسان والمدنيه والسياسيه على حق المواطن في المشاركه في إدارة الحياة العامه والحصول على الخدمة العامه في بلاده من دون تمييز من أي نوع وكذلك من دون قيود غير معقوله (12).

المطلب الرابع : اهمية التدخل التشريعي للدوله في تطبيق الاتفاقيات الدوليه لحقوق الإنسان

إن نصوص (الصكوك الدوليه)* لاتفاقية حقوق الإنسان تتمتع بقوه قانونيه ملزمه للدول التي انضمت إلى الاتفاقية حيث يتعين عليها إصدار التشريعات والانظمه اللازمه لتطبيق الاتفاقية ، أي إن الدوله ملزمه بالتدخل التشريعي لتطبيق الاتفاقية . وإن هذا التدخل التشريعي الذي يفترض وقوعه عند الانضمام إلى الاتفاقية يعد التزاما رضائيا يفرض على السيادة التشريعيه للدوله وي طرح من قبل آليات الحماية الدوليه لحقوق الإنسان . لاسيما من أجهزة الإشراف على تطبيق المعاهدات الدوليه لحقوق الإنسان . كما يطرح من آليات الحماية الموضوعيه التي تتولى رصد تطبيق الصكوك الدوليه لحقوق الإنسان ولا سيما تلك التي تمس حريات الإنسان في أمنه أو معتقده والمثال على ذلك الاحتجاز التعسفي أو الإعدام من دون محاكمه أو التمييز الديني أو المذهبي أو العرقي بين المواطنين .وتجدر الاشاره إلى إن هناك بعض الأحكام الاساسيه في العهد الدولي للحقوق المدنيه والسياسيه لا يمكن أعمالها حتى ولو أثرت أمام المحاكم ما لم تتدخل الدوله تشريعا لأنها نصوص غير قابله للنفاذ ذاتيا وتتطوي على التزام بعمل من الدوله المنظمه للاتفاقية والمثال على ذلك ما جاء في ألفقره 3 من المادة 2 من العهد بشأن تعهد الدوله بكفالة توفر سبلا للتظلم لأي شخص انتهكت حقوقه وكفالة تنفيذ الأحكام أصادره لصالح المتظلمين . ولفقره 4 من المادة 9 من العهد الدولي التي تكرر حق كل شخص حرم من حريته بالرجوع إلى ألمحكمه لكي تفصل في قانونية اعتقاله وهو الحق المتعارف عليه . ولا يمكن عمليا تطبيق هذين النصين بغياب وجود قانون يحمي استقلالية السلطه القضائيه ويلزم السلطه التنفيذيه بتنفيذ الأحكام أصادره عن القضاء كما نصت ألفقره من المادة 14 من العهد بان لكل شخص أدين بحريمه حق اللجوء على وفق للقانون إلى محكمه أعلى كيما تعيد النظر في قرار أدانته وفي العقاب الذي حكم به عليه . ومن المعلوم بان معظم المحاكم الاستثنائيه في الدول العربيه ولا سيما تلك التي تختص بقضايا أمن الدوله لا تخضع أحكامها للطعن أمام محكمه أعلى . ولا يمكن تطبيق ألفقره 5 من المادة 14 المشارليها من دون صدور قانون يجيز ذلك ويعدل القوانين النافذ ه .

وهذا ما يؤكد ضرورة التدخل التشريعي للدوله لتطبيق الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وان عدم تدخل الدوله عند ضرورته يضع الدوله في موقف المنتهك للاتفاقيه الدوليه ويجيز لآليات الحماية الدوليه مطالبتها بذلك الأمر الذي تعده مساسا في سيادتها التشريعيه وهو ليس كذلك لأنه يقع في صلب التزامها بتنفيذ الاتفاقيات الدوليه التي انضمت إليها (13) .

ولا بد أن نعلم بان العالم يشهد وفي مواقع كثره منه مداً ديمقراطيا في حين تشهد امتنا العربيه وفي أقطار عدده اصرارا على تغييب كل مظهر للديمقراطيه (14) .

أخاتمته

إن قضية حقوق الإنسان تحتل مكانة مركزيه وأولها حقوقه السياسيه والدستوريه وهذا يثير قضايا مهمه مثل الغاء قوانين الطوارئ والأحكام العرفيه وسلطات الاعتقال التي تمارسها الهيئه التنفيذيه في ظل هذه القوانين وقضايا التعذيب الجسدي للمسجونين وللمعتقلين السياسيين وقضايا الاعتداء على الدستور ومخالفته وانتهاك إحكامه وقضايا استقلال القضاء عن السلطتين التشريعيه والتنفيذيه ولا شك إن الطريق طويل وصعب . ودور المثقفين وأصحاب الفكر هو الدفاع عن حقوق الإنسان وتبصير المواطنين بحقوقهم وتكريس وعيهم بها وبذل جهود مضيئه لوضع النظم والإجراءات التي تدعو أي حاكم لان يفكر ألف مره قبل أن يتعدى على حريات الشعب وكرامة الإنسان بشكل عام .

إن الإنسان أغلى ما في الوجود والشعب سيد البلاد التي هي موطنه هذان مفهومان حضاريان استقرا في بلاد كثيره منذ عهود طويله نريد لهما أن يستقرا أيضا في جميع أقطار وطننا العربي والإنسان فيه وهو يولد حرا نريد له أن يبقى حرا فالحرية علامه إنسانيه .

إن المواطن والشعب الحر مرتبطان ببعضهما يتحقق احدهما بوجود الآخر فلا يتصور وجود الشعب الحرمن غير مواطنين أحرار ولا يمكن ضمان الحريه للمواطنين إلا في نظام حر لاتكون فيه سلطة الحاكم إرادة شخص معين وإنما إرادة مجموع الشعب .

هذه النتيجة التي نريد أن نصل إليها لا تتحقق بالتمنيات فلا بد من أن تعمل لها كل النخب المثقفة والقوى الشعبيه والوطنيه على صعيد الوطن العربي من اجل الوصول إلى هدف إقامة الحكم على أساس من إرادة الشعب .

يرى الباحث إن المطلوب من النخبة المثقفة ليس القيام بحركة سياسيه أو اتخاذ مواقف سياسيه معارضه للانظمه ألقائمه بل أن تتحمل مسؤوليتها وان تتخذ زمام المبادر ه في وضع الانظمه أمام مسؤولياتها لتحقيق ما التزمت وتعهدت قانونا بتحقيقه بحكم الاتفاقيات الدوليه أو بحكم دساتيرها وبياناتها أالرسميه . وان تحشد النخبة المثقفة في سبيل ذلك جميع امكاناتها المهنيه والفكريه مع الاستعانه بالمنظمات الدوليه في مجال حقوق الإنسان .

فالمطلوب إذن هو انطلاقه حقيقته وإعياه من أجل تعزيز حقوق الإنسان العربي من أجل مبدأ سيادة القانون في الوطن العربي . حيث إن الديمقراطية وحقوق الإنسان لم تعد ترفاً ثقافياً أو موضوعاً يهم المثقفين بل هي ضرورية حيوية لنهضة ألامه والخروج بها من أزمتها .

وعلياً أن نعلم إن حرمان المواطن العربي من حقوقه وحرياته الأساسية سوف يؤدي إلى تطويعه وشل قدراته وتطلعاته العامة وبالتالي تقزيم الأهداف الوطنية والقومية . وعليه فإن الطريق للخروج من الأزمة الخانقة التي تمر بها ألامه لا تكون بمحاولة القفز مباشرة إلى الحكم وإنما بمحاولة حل أزمة المواطن من أجل إعادة الحركة في نفسه الساكنة والحياة إلى روحه المستكنة المستسلمة وعليه فإن النخب المثقفة التي يؤرقها ما وصل إليه حال ألامه والتي لا يهتمها الوصول إلى الحكم أو تغيير النظام بقدر ما يهتمها إعادة الدم إلى شريان ألامه عليها أن تتعاون وتعمل فيما بينها من أجل ضمان الحد الأدنى من حقوق المواطن وحرياته الأساسية والتي من خلالها وحدها وفي ظل معطيات الواقع المختلفة يمكنه أن يقف على قدميه مرة أخرى ويستعيد ثقته بأتمته ومستقبلها .

وأخيراً أدعو بعض أعضاء النخبة المثقفة إلى الخروج من أبراجهم ووضع جانب من إمكاناتهم الفكرية والمهنية والعلمية في خدمة قضايا حقوق الإنسان وحرياتهم الأساسية ومحاولة إعطاء المثل في مجال أخدمته العامة دون مقابل وإن رافق ذلك بعض التضحيات الجزئية.

قائمة المصادر والهوامش:

1. ناجي العلوش ، حقوق الانسان في الوطن العربي ، ((النظرية والممارسة)) (حقوق الانسان في الفكر العربي)، دراسة في النصوص ، تحرير سلمى الخضراء الجيوسي ،مركز دراسات الوحدة العربية ط1 ،بيروت ،2002، ص461.
2. علي الدين هلال واخرون ،الديمقراطية وحقوق الانسان في الوطن العربي ،مركز دراسات الوحدة العربية ، سلسلة كتب المستقبل العربي ، الطبعة الرابعة ، بيروت ، 1988 ، ص277.
3. ابو ذر سالم ،دور النخبة المثقفة في نشر ثقافة حقوق الانسان مجلة الحق العدد(8) ، المنظمة الاسلامية لحقوق الانسان ألسنه الأولى نيسان،بغداد، 2006 ،ص15.
4. علي الدين هلال واخرون، مصدر سبق ذكره ،ص280.
5. نغم إسحاق زيا ،دراسه في القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان ، رسالة دكتوراه مقدمه إلى كلية القانون، جامعة الموصل ،2004 ،ص8.
6. حامد ربيع، مشاكل الوطن العربي في سياسته الدوليّه، أؤؤؤؤؤه العربيه للدراسات والنشر بيروت، 1980 ،ص8.
7. علي الدين هلال واخرون ،مصدر سبق ذكره ،ص282،283.
8. ناجي علوش ،مصدر سبق ذكره، ص461،462.
9. جون و وتربوب، ديمقراطية من دون ديمقراطيين، سياسات الانفتاح في العالم العربي ، بحوث الندوة الفكرية التي نظمها المعهد الايطالي ،مركز دراسات الوحدة العربية ، ط2،بيروت ،2000، ص209.
- 10.باسيل يوسف ، في سبيل حقوق الانسان والشعوب ، مساهمات حول اهمية حقوق الانسان في الوطن العربي والعالم الثالث، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، 1988،ص16.
- 11.علي الدين هلال، مصدر سبق ذكره، ص305،306 .
- الصك الدولي : يقصد بالصك الدولي كل ما يصدر عن المنظمة الدولية (الامم المتحدة او وكالاتها المتخصصة) من مبادئ او قواعد او ممارسات لتطبيقها من الدول على وفق ميثاق الامم المتحدة .
- 12.منذر عنتاوي ، دور النخبة المثقفة في تعزيز حقوق الانسان العربي ،الديمقراطية وحقوق الانسان في الوطن العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، سلسلة كتب المستقبل العربي ((4))، بيروت ،1988، ص285،286.
- 13.باسل يوسف ، دبلوماسيه حقوق الانسان ، المرجعية القانونية والاليات ، ط1، مطبعة دار الشؤون الثقافية، بغداد ، 2002 ، ص56.
- 14.البيان العام لاتحاد المحامين العرب ، المكتب الدائم لاتحاد المحامين العرب ، المستقبل العربي ، العدد، 154، بيروت ، 1991 ، ص148.